السَّيْرُ فِي اللَّيْلِ الَّذِي هُوَ مَعْنَاهُ لِلْمُطَابَقَةِ وَإِلَّا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ تَعَ لَيْلًا زِيَادَةً حَتْوًا
وَشَأْنُ التَّنْزِيلِ يَرَى عَنِ الزِّيَادَةِ كَأَنَّهُ يَرَى عَنِ النُّقْصَانِ عَلَى أَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى الْكُلِّ
نُقْصَانٌ أَيْضًا وَيُدْجَوْنَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ جُمِعَ ضَارِعٍ مِنْ زَادَ لَمَّا مَنْ بَابِ افْتَعَلَ
أَصْلُهُ ادْتَلَجَ قُلِبَتِ التَّاءُ أَلِفًا ثُمَّ أُدْغِمَتْ فِيهَا أَيْ يَرْتَحِلُونَ وَيَسِيرُونَ دُونَ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ أَيِ الرُّمُوا الدُّلْجَةَ وَهِيَ السَّيْرُ
آخِرَ اللَّيْلِ فَإِنَّ السَّيْرَ فِيهِ أَسْهَلُ حَتَّى يُظَنَّ الْمَسَافِرُ أَنَّهُ سَارَ قَلِيلًا وَقَدْ سَارَ كَثِيرًا فَكَأَنَّ بُطُوتَ
لَهُ الْأَرْضَ كَذَا فِي شَرْحِ الْمَصَابِيحِ وَفِي مُخْتَارِ الصِّحَاحِ ادْلَجَ أَيْ سَارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَالِاسْمُ الدُّلْجُ
بِضَمَّتَيْنِ وَالدُّلْجَةُ وَالدَّلْجَةُ بِوَزْنِ الْحُرْمَةِ وَالضَّرْبَةِ وَادَّلَجَ بِتَشْدِيدِ الدَّالِ أَيْ سَارَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ
وَالِاسْمُ أَيْضًا الدُّلْجَةُ وَالدَّلْجَةُ انْتَهَى وَلَا يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ فِي سَيْرِهِمْ فَإِنَّهُ أَيْ رَفْعَ الصَّوْتِ يُوزِنُ
الْمَرَضَ أَيْ يُعْلِمُ وُجُودَهُمْ لِقُطَّاعِ الطَّرِيقِ وَالسِّبَاعِ جَمْعُ سَبُعٍ وَأَمْثَالِهَا وَمِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُكَبِّرَ
التَّكْبِيرَ كُلَّمَا أَيْ يَقُولَ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا عَلَى كُلِّ شَرَفٍ بِفَتْحَتَيْنِ أَيْ مَكَانٍ عَالٍ قَالَ فِي مُخْتَارِ الصِّحَاحِ ح
الشَّرَفُ الْعُلُوُّ وَالْمَكَانُ الْعَالِي وَجَبَلٌ مُشْرِفٌ أَيْ عَالٍ انْتَهَى وَفِي الْأَحْيَاءِ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ لَكَ
الشَّرَفُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ وَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَيُكْثِرُ التَّسْبِيحَ فِي كُلِّ غَوْرٍ بِفَتْحِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَسُكُونِ
الْوَاوِ وَالْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ وَتَوَلَّهُ وَمُنْخَفَضٍ صِفَةٌ كَاشِفَةٌ وَأَرَادَ بِهَا الْأُودِيَةَ صَغِيرَهَا
وَكَبِيرَهَا وَفِي الْمَصَابِيحِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَفَلَ
مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ
صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ انْتَهَى وَقَالَ فِي شَرْحِهِ الْأَحْزَابُ جَمْعُ
حِزْبٍ أَيِ الطَّوَائِفُ مِنَ الْعَسَاكِرِ الْمُجْتَمِعَةِ لِمُحَارَبَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُحَاصَرَةِ الْمَدِينَةِ
وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا سِوَى مَنِ انْضَمَّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْيَهُودِ وَمَضَى عَلَيْهِمْ قَرِيبٌ مِنْ شَهْرٍ لَمْ يَقَعْ
بَيْنَهُمْ حَرْبًا إِلَّا الرَّمْيُ بِالنَّبْلِ وَالْمُحَارَةُ فَأَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ رِيحًا لَيْلَةَ سَفَتِ التُّرَابَ عَلَى
وُجُوهِهِمْ وَأَطْفَأَتْ نِيرَانَهُمْ وَقَلَعَتِ الْأَوْتَادَ وَبَعَثَ اللَّهُ فِي الْمَلَائِكَةِ فَكَبَّرَتْ فِي عَسْكَرِهِمْ
فَأَجْمَعَ الْخَيْلُ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَانْهَزَمُوا وَرُوِيَ أَيْضًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَجَيْشَهُ كَانُوا إِذَا أَعْلَوُا الثَّنَايَا كَبَّرُوا وَإِذَا أَهْبَطُوا اسْتَجْمَعُوا فَوُضِعَتِ الصَّلَاةُ عَلَى ذَلِكَ
وَقَالَ الشَّيْخُ الْمَعْنَوِيُّ هَذَا وَالدِّينُ الْقَوِيُّ فِي كَشْفِ سِرِّ هَذَا الْحَدِيثِ اعْلَمْ أَنَّ الرُّتْبَةَ عَالِيَةٌ
رَتَفِعُ اسْتِعْلَاءً وَانْتِصَابُ التَّكْبِيرِ فَإِنْ كَانَ الِاسْتِعْلَاءُ ظَاهِرًا فَذَاكَ بِصُورَةِ مَنْصُورِ التَّكْبِيرِ وَإِنْ
كَانَ بَاطِنًا فَهُوَ مَعْنَى التَّكْبِيرِ وَلَمَّا كَانَ الْكِبْرِيَاءُ لِلَّهِ تَعَ وَحْدَهُ وَكَانَ فِي الصُّعُودِ عَلَى الثَّنَايَا ضَرْبٌ
مِنَ الِاسْتِعْلَاءِ مَوْجُودٌ وَشَبِيهٌ بِهِ أَيْضًا لِذَلِكَ سَنَّ التَّكْبِيرَ فِيهِ أَيْ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَ أَكْبَرُ وَأَعْلَى
مِنْ أَنْ يُشَارِكَهُ فِي كِبْرِيَائِهِ وَإِنْ ظَهَرَ بِصُورَةِ حَالِ تَوَهُّمِ الِاشْتِرَاكِ وَأَمَّا الْأَمْرُ بِالتَّسْبِيحِ فِي الْهُبُوطِ

فَهُوَ مِنْ أَجْلِ سُرْعَةِ الْمَشْيِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ تَعَ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ فَإِذَا أَمَنَّا أَنَّهُ مَعَنَا أَيْنَمَا كُنَّا
فَلَا كَوْنَ فِي هُبُوطٍ بِكَوْنِ مَعَنَا وَهُوَ بَيْنَ نِزَةٍ مِنَ الْحَتِّ وَالْهُبُوطِ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ فَوْقَ الْحَتِّ كَمَا أَنَّهُ فَوْقَ
الْفَوْقِ وَنِسْبَةُ الْجِهَاتِ إِلَيْهِ عَلَى السَّوَاءِ لِتَنَزُّهِهِ عَنِ التَّقْيِيدِ بِالْجِهَاتِ وَإِحَاطَتِهِ فَلِهَذَا شُرِعَ
التَّكْبِيرُ فِي الصُّعُودِ وَالتَّسْبِيحُ فِي الْهُبُوطِ عَلَى الْوَجْهِ الْمُنَبَّهِ عَلَيْهِ انْتَهَى وَفِي الْحَدِيثِ مَرَرْتُ
عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ قَالَ فِي مُخْتَارِ الصِّحَاحِ وَالسَّاحِلُ شَاطِئُ الْبَحْرِ شَاطِئُ الْوَادِي شَطُّهُ وَجَانِبُهُ
فَسَاحِلُ الْبَحْرِ شَطُّهُ وَجَانِبُهُ تَكْبِيرَةٌ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِقْرَارًا بِتِلْكَ الْكَبِيرَةِ صَوْتُهُ
كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ بِكُلِّ سَنَةٍ وَيَقُولُ عِنْدَ رُكُوبِ السَّفِينَةِ بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِيهَا وَمُرْسَاهَا
إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَ عَمَّا يُشْرِكُونَ وَلَا يَعْرُجُ أَيْ لَا يَنْزِلُ فَالْمُرَادُ
بِالتَّعْرِيجِ هَهُنَا النُّزُولُ مُطْلَقًا لَا النُّزُولُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ أَيْضًا عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ أَيْ عَلَى الطَّرِيقِ
فَالظَّهْرُ مُقْحَمٌ فَإِنَّهَا رَاجِعٌ إِلَى الطَّرِيقِ فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَّاتِ أَيْ مَكَانُهَا
فَكَثِيرًا مَا تَأْوِي إِلَيْهَا لَيْلًا وَمَدْرَجَةٌ أَيْ مَسْلَكُ السِّبَاعِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ وَيَنْزِلُ
الْقَوْمُ جُمْلَةً فِي مَكَانٍ وَيَنْضَمُّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى لَوْ كَانَ يَجِبُ أَنْ لَوْ سُلِّطَ عَلَيْهِمْ تَوَزَّعَ
لَعَمَّهُمْ لِمَا رَوَى عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا تَفَرَّقُوا فِي
الشِّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشِّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ
إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلَمْ يَنْزِلُوا بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلًا إِلَّا انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى يُقَالَ لَوْ بُسِطَ
عَلَيْهِمْ ثَوْبٌ لَعَمَّهُمْ كَذَا فِي الْمَصَابِيحِ وَيَقُولُ الْمُسَافِرُ عِنْدَ دُخُولِ اللَّيْلِ يَا أَرْضُ رَبِّي وَرَبُّكِ اللَّهُ
الضَّمُّ لِكَوْنِهَا مُنَادًى مُفْرَدًا مَعْرِفَةً وَقَوْلُهُ رَبِّي مُبْتَدَأٌ وَرَبُّكِ بِكَسْرِ الْكَافِ لِأَنَّ الْأَرْضَ
مُؤَنَّثٌ عُطِفَ عَلَيْهِ وَقَوْلُهُ اللَّهُ خَبَرُهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكِ وَشَرِّ مَا فِيكِ وَشَرِّ مَا دَبَّ عَلَيْكِ
أَيْ مَشَى وَتَحَرَّكَ قَالَ فِي الْقَامُوسِ دَبَّ يَدُبُّ دَبِيبًا وَدَبَّ مَشَى عَلَى هِينَتِهِ انْتَهَى عَلَيْكِ
بِكَسْرِ الْكَافِ فِي الثَّلَاثِ خِطَابٌ لِلْأَرْضِ وَمِنْ شَرِّ كُلِّ أَسْوَدَ وَأَسْدٍ وَحَيَّةٍ وَعَقْرَبٍ
وَمِنْ شَرِّ سَاكِنِ الْبَلَدِ وَمِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ ثُمَّ يَقُولُ وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ كَذَا قَالَ الْإِمَامُ وَلَا يَفْرَقُ بِفَتْحِ الرَّاءِ مِنْ بَابِ عَلِمَ أَيْ لَا يَخَافُ مِنْ
سَوَادٍ يَتَرَاءَى مِنْ بَابِ التَّفَاعُلِ يَعْنِي يَظُنُّ لَهُ بِاللَّيْلِ بِحَيْثُ يَرَى كُلٌّ مِنْهُمَا كَانَ الْآخَرَ فَإِنَّهُ يَفْرَقُ
مِنَ الْإِنْسَانِ شَدِيدَ فَزَعِهِ بِفَتْحَتَيْنِ أَيْ مِنْ خَوْفِ الْإِنْسَانِ مِنْهُ وَفِي الْجَرْمِيِّ الْفَرَقُ بِالتَّحْرِيكِ
الْخَوْفُ فَيَسْتَفِي الْمَعْنَى مِنْ أَنْ لَا يَخَافَ مِنْ سَوَادٍ رَآهُ فِي اللَّيْلِ إِنَّهُ قَالَ الْمُجَاهِدُ إِذَا رَأَيْتَ سَوَادًا
فِي اللَّيْلِ فَلَا تَكُنْ أَجْبَنَ أَيْ أَخْوَفَ السَّوَادَيْنِ فَإِنَّهُ أَيِ السَّوَادَ الْمَرْئِيَّ يَفْرَقُ أَيْ يَخَافُ مِنْكَ
فَرَقًا أَشَدَّ مِمَّا تَفْرَقُ أَيْ أَشَدَّ مِنْ فَرَقِكَ مِنْهُ فَمَا مَصْدَرِيَّةٌ بِمَعْنَى لَابُدَّ أَنْ تَكُونَ فَوْقَ

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)